

Distr.: General
1 May 2020
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون
البند 155 من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولاً - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (A/74/729). واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية اختتمت برودود خطية وردت في 30 آذار/مارس 2020.

2 - وأنشأ مجلس الأمن ولاية البعثة في قراره 1542 (2004). ومدد المجلس، في قراره 2350 (2017)، الولاية لفترة أخيرة تمتد حتى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2017. وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يبدأ في تقليص مهام البعثة تدريجياً، وطلب إلى البعثة أن تكفل الانتقال المسؤول إلى البعثة الخلف، وهي بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي (المرجع نفسه، الفقرة 1).

ثانياً - التصرف النهائي في الأصول

3 - يذكر الأمين العام في تقريره أنه جرى التصرف في جميع أصول البعثة خلال فترة الانتقال إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، قبل 15 تشرين الأول/أكتوبر 2017 (المرجع نفسه، الفقرة 9). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن أنشطة التصرف في الممتلكات أثناء تقليص حجم البعثة تدريجياً كانت تخضع للقاعدة 105-23 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة حتى انتهاء ولاية البعثة في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2017، وهي تجري وفقاً للبند 5-14 من النظام المالي بعد ذلك.



وبالنظر إلى النطاق المختلف للقواعد والأنظمة المالية المنطبقة، ترى اللجنة الاستشارية أنه كان ينبغي توفير مزيد من الوضوح فيما يتعلق بتوقيت التصرف النهائي في أصول البعثة، وتأمل أن يقدم الأمين العام هذه المعلومات إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

4 - وقد جرى التصرف في أصول البعثة، التي يبلغ إجمالي قيمة اقتنائها 150 922 600 دولار، في 30 حزيران/يونيه 2018 وفقا للجدول 1 أدناه (المرجع نفسه، الجدول 2).

الجدول 1

التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

قيمة الأصول	قيمة الاقتناء	النسبة المئوية	القيمة المتبقية
المجموعة الأولى: الأصول المنقولة إلى بعثات أخرى لحفظ السلام أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، لتخزينها مؤقتا	102 919,8	68,2	29 107,7
نُقلت إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي	102 082,5	67,6	29 025,1
نُقلت إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة	837,3	0,6	82,6
المجموعة الثانية: الأصول التي جرى التصرف فيها في منطقة البعثة			
الأصول المباعة	17 523,5	11,6	1 422,3
المجموعة الثالثة: الأصول المشطوبة/المفقودة	23 572,2	15,6	3 055,5
الأصول المهداة إلى حكومة هايتي	6 907,1	4,6	997,9
المجموع	150 922,6	100,0	34 583,4

5 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المجموعة الأولى تشمل الأصول المنقولة إلى بعثات أخرى لحفظ السلام أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، لتخزينها مؤقتا، ويبلغ إجمالي قيمة اقتنائها 102 919 800 دولار (القيمة المتبقية المقابلة هي 29 107 700 دولار)، وهو ما يمثل 68,2 في المائة من إجمالي قيمة اقتناء أصول البعثة. وكما هو مبين في الجدول 1 أعلاه، جرى نقل الأصول في إطار هذه المجموعة بالكامل تقريبا (99,2 في المائة) إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي. وتلاحظ اللجنة أن الأمين العام أشار، في تقرير أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي للفترة من 16 تشرين الأول/أكتوبر 2017 إلى 30 حزيران/يونيه 2018، إلى أن بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي واصلت، خلال مرحلة بدء عملها، إنجاز أنشطة تصفية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، بما في ذلك التصرف في الأصول وإغلاق المرافق وإزالة الهياكل الأساسية والمنشآت. وشملت هذه الأنشطة معالجة المسائل البيئية لضمان خلو الممتلكات المعادة من التلوث (A/73/641، الفقرات 17 و 18 و 37؛ وانظر أيضا الفقرة 9 أدناه). وتشدد اللجنة الاستشارية على أهمية كفاءة أن تكمل البعثات المنتهية التصرف النهائي في الأصول وأن تتجنب نقل عبء إداري لا مبرر له إلى كيان متابع.

6 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المجموعة الثالثة تشمل أصولا مشطوبة أو مفقودة يبلغ إجمالي قيمة اقتنائها 23 572 200 دولار (القيمة المتبقية المقابلة هي 3 055 500 دولار)، وهو ما يمثل 15,6 في المائة من إجمالي قيمة اقتناء أصول البعثة. وزُودت اللجنة، بناء على طلبها، بالجدول 2 أدناه، الذي يقدم مقارنة بين الأصول المشطوبة أو المفقودة في البعثات المنتهية مؤخرا.

الجدول 2

الأصول المشطوبة أو المفقودة في البعثات المنتهية مؤخرا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فئة الأصول التي جرى التصرف فيها				البعثة
الأصول المشطوبة		الأصول المفقودة		
قيمة الاقتناء	النسبة المئوية	قيمة الاقتناء	النسبة المئوية	
5 251,0	23,1	57,2	0,3	بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا
24 091,4	18,9	407,4	0,3	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
38 416,7	13,1	3 022,8	1,0	بعثة الأمم المتحدة في السودان
2 814,0	8,2	32,4	0,1	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي
29 261,1	25,3	747,6	0,6	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
22 789,7	15,1	782,5	0,5	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
8 388,2	11,5	256,1	0,4	بعثة الأمم المتحدة في ليبيا

7 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن شطب الأصول أو فقدانها في إطار المجموعة الثالثة قد يعزى إلى عوامل خارجية (حوادث أو أعطال أو فقدان أو سرقة) أو قد يكون مرتبطا بقرارات إدارية داخلية (البلى والاستعمال أو الفائض أو الأصول التي لا جدوى من إصلاحها من الناحية الاقتصادية). وتبين المعلومات المقدمة إلى اللجنة أن العوامل الداخلية، ولا سيما البلى والاستعمال العاديان والتقدم، تمثل نحو 89,4 في المائة من الأصول المشطوبة للبعثة.

8 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأصول في إطار المجموعة الثالثة تشمل 663 حاوية بحرية، أُبلغ عن فقدان 81 حاوية منها وشطب 21 حاوية نتيجة للفروق في جرد المخزون. وطلبت اللجنة موافقاتها بمعلومات إضافية، ولكنها لم تحصل عليها. وعلاوة على ذلك، سُجلت 17 مركبة خفيفة ومولدات كهربائيات و 11 حاسوبا محمولا على أنها مسروقة. وطلبت اللجنة معلومات عن التحديات الأمنية التي واجهتها البعثة أثناء عملية التصفية، ولكنها لم تتلق هذه المعلومات. وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق عدم وجود معلومات كاملة عن الأصول المفقودة أو المسروقة، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في التقارير المقبلة عن التصرف في الأصول مزيدا من المعلومات عن الأصول المفقودة أو المسروقة، ولا سيما فيما يتعلق بالأصول العالية القيمة، وتفسيرات أوفى لها، من أجل تقديم نظرة عامة أكثر شفافية عن عملية التصرف في الأصول إلى الجمعية العامة (انظر أيضا A/68/866، الفقرة 14). وتكرر اللجنة أيضا التأكيد على أن خطط تصفية البعثات ينبغي أن تتضمن تقييما للمخاطر وتدابير للتخفيف من أجل منع أي خسارة أو سرقة محتملة للأصول، وأنه ينبغي للبعثات أن تتقيد

بالنظامين الأساسي والإداري للموظفين والنظام المالي والقواعد المالية فيما يتعلق بفقدان الأصول أو سرقتها (A/73/854، الفقرة 7).

9 - وتمثل الأصول المهداة إلى حكومة هايتي، التي يبلغ إجمالي قيمتها 6 907 100 دولار (القيمة المتبقية المقابلة هي 997 900 دولار)، ما نسبته 4,6 في المائة من إجمالي قيمة اقتناء أصول البعثة. وأبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن نقل الأصول إلى الحكومة لم يصاحبه أي تدريب ذي صلة. وطلبت اللجنة معلومات عن حالة الأصول المهداة، ولكنها لم تتلق هذه المعلومات. وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام، عند تحديد الأصول المخصصة للإهداء، أن يراعي الاعتبارات المتعلقة بالاستدامة، بالتشاور مع الكيانات المتلقية، حسب الاقتضاء، ولا سيما عندما يكون للأصول المحددة أثر بيئي أو تتطلب نقلا للقدرات أو تدريباً.

10 - وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات عن أفضل الممارسات والتحديات المحددة التي صودفت في التصرف في أصول البعثة، ولكنها لم تزود بها. وترد ملاحظات اللجنة بشأن أفضل الممارسات والتحديات في التصرف النهائي في الأصول، إضافة إلى معايير تقييم هذه العمليات، في تقريرها عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (A/74/828) (انظر أيضاً A/74/737، الفقرتان 60 و 61).

11 - وفيما يتعلق بمسألة الوضع المالي للبعثة، وهي من المسائل ذات الصلة، أبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن مجموع المبالغ التي قُسمت على الدول الأعضاء كأعضاء مقررّة لتغطية تكاليف البعثة منذ إنشائها قد وصل في 13 آذار/مارس 2020 إلى 7 733 201 000 دولار. وبلغ مجموع المدفوعات المقبوضة حتى التاريخ نفسه 7 725 946 000 دولار، ويتبقى بذلك رصيد غير مسدّد قدره 7 255 000 دولار. وعلاوة على ذلك، لم يكن لدى البعثة حتى 20 آذار/مارس 2020 أي مطالبات معلقة أو التزامات غير مصفاة تتعلق بتعويضات الوفاة والعجز.

ثالثاً - الاستنتاج

12 - يرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في الفقرة 14 من تقرير الأمين العام. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام، مع مراعاة تعليقاتها وتوصياتها الواردة أعلاه.